UN LIBRARY
NOV 20 1974
UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/9806/Add.1
30 October 1974
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة التاسعة والعشرون
البند ٣٧ من جدول الأعمال

سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة افريقيا الجنوبية

صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لافريقيا الجنوبية
تقرير الأمين العام

إضافة

١ - في القرار ٣١٥١ واو (د - ٢٨)، المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ طلبت الجمعية العامة من الأمين العام أن يعمد، بالتشاور مع مجلس ادارة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لافريقيا الجنوبية، الى تقديم تقرير اليها في دورتها التاسعة والعشرين عن الاحتياجات الحالية المتعلقة بالمساعدة الانسانية في نطاق ولاية الصندوق الاستئماني؛

٢ - ومما يذكر أن الصندوق الاستئماني انشئ، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٠٥٤ باء (د - ٢٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، كي يستخدم في تقديم المنح الى المنظمات الخيرية والى حكومات البلدان المضيفة للاجنبيين من افريقيا الجنوبية والى الهيئات المناسبة الأخرى، وذلك للأغراض التالية: تقديم المساعدة القضائية الى المتهمين بموجب القوانين التمييزية والقمعية في افريقيا الجنوبية، وتقديم الاغاثة الى معالي الاشخاص الذين تضطهدهم حكومة افريقيا الجنوبية بسبب اعمال ناشئة عن معارضتهم لسياسة الفصل العنصري، وتعليم المسجونين وأولادهم ومعاليهم الآخرين؛ وتقديم الاغاثة الى اللاجئين من افريقيا الجنوبية. وقد نقحت الجمعية العامة، بقرارها ٢٣٩٧ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، ولاية الصندوق الاستئماني بحيث تشتمل تقديم المساعدة القضائية الى الاشخاص "المضطهدين" بموجب القوانين القمعية والتمييزية في افريقيا الجنوبية؛ بدلا من الاقتصار على أولئك "المتهمين" بموجب هذه القوانين؛

٣ - وبعد ذلك أذنت الجمعية العامة، بقرارها ٢٦٧١ هاء (د - ٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، بصرف منح من الصندوق الاستئماني لتقديم الاغاثة والمساعدة الى الاشخاص المضطهدين بموجب التشريعات القمعية والتمييزية في ناميبيا وروديسيا الجنوبية والى أسرهم، وذلك في حدود ما يرد من التبرعات الاضافية لهذا الغرض؛

٤ — تشير الردود على الاستفسارات التي قدمت بالتشاور مع مجلس الادارة الى متلقي المنح من الصندوق الاستئماني ، وغيرها من المعلومات ، الى ان الاحتياجات للمساعدة الانسانية التي تقدم في حدود ولاية الصندوق الاستئماني قد زادت كثيرا منذ عام ١٩٦٥ ، لا بسبب توسيع نطاق ولاية الصندوق الاستئماني فحسب بل أيضا بسبب الزيادة في عدد الاشخاص المضطهدين بموجب التشريعات القمعية والتمييزية في افريقيا الجنوبية وناميبيا وروديسيا الجنوبية ؛

٥ — بيد أنه يصعب اجراء عملية تقدير دقيق للاحتياجات . ذلك انه يجرى اتهام مئات الآلاف من الأشخاص سنويا بموجب التشريعات المتصلة بالأمر ، على حين أن المساعدة التي تقدمها الوكالات الخيرية ، لأسباب عملية ، مقتصرة الى حد كبير على أولئك المضطهدين بموجب قوانين الأمن أو القوانين المنطوية على انكار للحقوق النقابية . وليس معروفا على وجه التحديد عدد المسجونين ، والمعتقلين ، والاشخاص المفروضة عليهم قيود ، والمبعدين ، نظرا الى أن جانبا من التشريع الصادر في كل اقليم يخول للسلطات سلطة حجب مثل هذه المعلومات واجراء محاكمات سرية . كما أن الوكالات الخيرية المعنية لا تستطيع أن تحدد مكان جميع أولئك المحتاجين ، وذلك بسبب عداء السلطات لها وغير ذلك من الصعوبات العملية ؛

٦ — ولذا ، يقتصر هذا التقرير ، على استرعاء النظر الى بعض التطورات الرئيسية التي أسفرت عن زيادة سريعة في الاحتياجات ، كما يصفها مجلس الادارة في تقاريره السنوية ؛

٧ — في افريقيا الجنوبية ، تم سن عدد من القوانين القمعية والتمييزية منذ انشاء الصندوق الاستئماني (انظر A/9781) ؛

٨ — فبمقتضى قانون الارهاب الصادر في عام ١٩٦٧ (١) ، على وجه الخصوص ، تم اعتقال عدد كبير من الأشخاص واجراء سلسلة من المحاكمات . ويتيح هذا القانون اعتقال الاشخاص لأجل غير مسمى بقصد استجوابهم ، دون السماح لهم بالاتصال بأسرهم أو بمحاميهم . ولا يعلن عن عدد المعتقلين . وتجعل الأحكام المضمونية والاجرائية لهذا القانون الدفاع أمام القضاء أمرا بالغ الصعوبة . وقد كان من الضرورى الاستعانة ، في القضايا التي تقع تحت طائلة هذا القانون بكبار المحامين ، وتكبد نفقات باهظة في هذا السبيل ؛

٩ — وقد أدى بالفعل القانون المعدل لقانون التجمعات الشغبية الصادر في ١٩٧٤ (٢) ، الى عدد كبير من عمليات الاعتقال والملاحقة القضائية ؛

١٠ — وبينما أطلق سراح عدد من الأشخاص الذين كانوا قد سجنوا بموجب قوانين قمعية

---

(١) القانون رقم ٨٣ الصادر في عام ١٩٦٧ .
(٢) القانون رقم ٣٠ الصادر في عام ١٩٧٤ .

وتمييزية قبل انشاء الصندوق الاستئماني في عام ١٩٦٥ بعد أن أتموا مدة عقوباتهم ، فقد صدرت أحكام بالسجن على آخرين كثيرين منذ ذلك الحين . وهنالك عدد كبير من رجال الدين والطلبة والعمال بين أولئك الذين أضطهدوا مؤخرا . كما حرمت مئات الأسر من عائلها وذلك لمدة تزيد على عقد من الزمان ، كذلك تعرض عديد من أولئك الذين ألقي سراحهم ، بعد قضاء مدتهم بالسجن ، لقيود أو أرسلوا الى مناطق لا توجد بها سوى فرص ضئيلة لكسب العيش ؛

١١ - أما في ناميبيا ، فقد حدثت زيادة كبيرة في عمليات اضطهاد الأشخاص بموجب القوانين القمعية والتمييزية خلال السنوات القليلة الماضية . وقد امتد العمل بالتشريعات القمعية التي كانت سارية في افريقيا الجنوبية لتشمل هذا الاقليم منذ عام ١٩٦٦ . وقد اتهم عدد من الأشخاص بمقتضى قانون الارهاب الصادر في عام ١٩٦٧ وصدرت بحقهم احكام بالسجن لمدد طويلة . وهنالك مئات من الأشخاص الذين اعتقلوا ، أو صدرت بحقهم احكام بالسجن ، أو جلدوا ، أو تعرضوا لقيود مشددة منذ بداية عام ١٩٧٢ في اعقاب الاضرابات التي قام بها العمال العاملون بعقود ، والمعارضة الحاصلة لانشاء "الأوطان" (البانتوستانات) والمطالبة بانسحاب الادارة الافريقية الجنوبية . وقد كان تقديم المساعدة القضائية للاشخاص المعنيين أمرا عسيرا بوجه خاص بسبب الطابع التعسفي للتشريع . وقد زج بعديد من أولئك الذين صدرت بحقهم أحكام بالسجن في سجون بعيدة عن منازلهم حتى أن اسرهم كانت بحاجة الى المساعدة لتتمكن من زيارتهم في السجن ؛

١٢ - وفي روديسيا الجنوبية ، تم حبس مئات من السجناء والمعتقلين والأشخاص المفروضة عليهم قيود لعدة سنوات . وقد لجأ نظام الحكم غير الشرعي الى القيام بعمليات واسعة النطاق من عمليات القمع وازالة التجمعات السكنية لمواجهة المقاومة المستمرة المتزايدة . ووفقا لما ورد في التقرير السنوي لجهاز شرطته ، فقد تم اعتقال ٢٦٢ ١ شخصا في ١٩٧٣/١٩٧٤ بمقتضى تشريعات الأمن . وازداد عدد المعتقلين زيادة كبيرة ؛

١٣ - ومع استمرار ، بل ازدياد ، حالات القبض والاعتقال والمحاكمة في الأقاليم الثلاثة ، نجد أن بعض الوكالات الخيرية والافراد المشتركين في تقديم المساعدة قد تعرضوا هم انفسهم للملاحقة ؛

١٤ - وليس من الممكن ، بطبيعة الحال ، تقدير عدد المحاكمات التي قد يبدأ اجراؤها من عام لعام والتي يحتاج المتهم فيها الى مساعدة للاستعانة بمحام ، أو الى تكاليف مثل هذه المساعدة القضائية . بيد ان التجربة في السنوات القليلة الماضية ، تشير الى حدوث زيادة مطردة في الاحتياجات . فقد ارتفعت أتعاب الدفاع والمحاماة ، وذلك جزئيا بسبب صعوبة توفير دفاع فعال في ظل تشريع يزداد تعسفا باستمرار . كما ارتفعت تكاليف المعيشة الى حد كبير وازدادت معها بالتالي متطلبات مساعدة الأسر المحتاجة لمواجهة نفقاتها الاعاشية والطبية والتعليمية . كذلك ازدادت احتياجات تقديم المساعدة الى اللاجئين نتيجة لارتفاع في تكاليف المعيشة ؛

١٥ — بيد أن مجلس الادارة يشعر بالارتياح ، لتمكن الوكالات المعنية من ادارة المساعدة بكفاءة ، رغم الصعوبات ، ومع الالتزام التام لحدود ولاية الصندوق الاستئماني . ويشارك الأمين العام مجلس الادارة الأمل في ان يتلقى الصندوق الاستئماني تبرعات اكثر سخاء بغية تمكينه من تلبية الاحتياجات المتزايدة بصورة أوفى .

— — — — —